

نميز بين حالتين - أيلولة الجزر المصروف فيه كالثريد المصروف فمنها تستقل المالك بأيلولة الجف
الحالة الأولى - أيلولة الجزر المصروف فيه كالثريد المصروف ومنها تستقل المالك بملك الجزر
اليه ولا يستطع المصروف اليه الاستمتاع بسبب بلده المصروف استعاضاً أنه يفعل اليه ملكه الجزر
المفروض المصروف دونه أي استقالاً

الحالة الثانية - في حال عدم وقوع الجزر المصروف فيه في المصروف بعد الفسخ. لهذا فمختلف لأمر
لأنه المصروف اليه المصروف استقالاً المصروف لا يملك الجزر لا (المصروف اليه) وإنما ينصحه
في هذه الحالة نظرية الحلول العينية: حيث يحل المصروف اليه محل المصروف في هذا المصروف وتقول
اليه الحكم التي أتت في المصروف بعد إبرار الفسخ مع أخذ الاستبراء زيادة لهذه
الحكم أو نقصاناً عند الجزر المصروف فيه إلا ما سيجي.

١٠ - المصروف - بالنسبة للبايع مازال قائماً يستطع التصرف بالعقار بجميع التصرفات القانونية ٣ اللهم من أخذ

١١ - بما لا يفرم به أحكام المشتري بقول المالك (١٢)
أما بالنسبة للمشتري لا يستطع التصرف بالعقار لأنه لم يبيع مالاً لعدم تسجيله في السجل العقاري
من حيث الاستقلال. للبايع أنه يؤجر العقار بالبدن المالك
أما المشتري لا يملكه (١٣) يجب محله لعقده. إنه تأجيل المشتري للعقار بعد تأجيل
صهاره عن غير ماله.

١٤ - من حيث الاستعمال. يجب للبايع استكمال العقار البيع بالحيثية مالم يلقه الله فلهذا يجب أنه لا يغيره
من حالة العقار - بالنسبة للمشتري ليس للمشتري في الأصل المصروف استكمال العقار وقطف ثماره
لديه للبدن مالم - لكن إذا كان المشتري قد سلم العقار - أو كان مستأجره حتى البيع.

العقد والعقار أجاز له ذلك. لكن اختلفوا تأسيه ذلك (١٥)
مع القسمة عليه للمشتري استكمال العقار - وقطف ثماره - ٣ أساس الحقوق الشخصية المشتقة
عن عقد البيع. محله لعقده أنه كالمزاد العقار. بفضه منه أنه يقبض
أما العقار استعمل وأقعه الحيازة وقررت
ثماره وينتفع لإدلاجه العقار (١٦) وليس للبايع أنه يدعيه بأجر المثل.

٢٠- حكم البعق من البنية : ...

١- لا يجوز عمارة الأرض الرام البعق ...

٢- إذا لم يترتب على ذلك ...

٣- إذا بقيت البنية ...

٤- لا تتبع البنية ...

٥- الاستثناءات - إذا طاعت ...

٦- أما إذا طاعت ...

٧- العوارض ...

٨- فظاً - الرأي الرابع ...

٩- فظاً - إن البنية قد ...

١٠- فظاً - وهو موجب ...

١١- فظاً - فظاً - إن البنية قد ...

١٢- فظاً - وهو موجب ...

١٣- فظاً - إن البنية قد ...